ظواهر وعند هذا فيبدأ بداية المعقولات نهاية المحسوسات
فيثبت اى يظهر المطلوب للطالب فيدركه اى المطلوب للطالب
بتأمله مثلا اذا نظر الانسان الى بناء رفيع يدرك بنور عقله
ان له بانيا لانه ذا قدرة وحياة وعلم من الاوصاف التى
لابد للبناء منه فان قلت التعريف غير جامع لانه قد يكون
الطلب بعد بداية المعقولات كما اذا استدل الناس وجود
العالم ان له صانعا عالما فقد تطلب بعد ذلك ان عالما غير
ذاته او غيره او لا هو هو لا اذا قلت بعد بداية المعقولات
بعرية او بعرات لا يمنع كون البداية من انتهاء ظن وان
كان فى اثنائه مستغنيا عن ظن وقيد بظن لانه لا يصدق
قولنا من حيث ينتهى اليه درك الحواس لان على ذلك
التقدير يكون من حيث ينتهى ابتداء المعقولات والحق ان
بدا انما يتأتى فيما له صورة محسوسة واما فيما ليس بمحسوس
فانما يتدأى بطريق العلم به من حيث يوجد واما تعريفه على
الاطلاق فان يقال العقل قوة نفسانية يدرك بها الانسان
حقايق الامور والشرط الكامل منه اى من العقل وهو عقل
البالغ ولما كان الكمال امرا نسبيا قيم السبب الظاهر وهو
البلوغ من غير اقامة مقام كمال العقل بنيسر الاعتماد دون
القاصر منه وهو عقل الصبى والمعتوه والمجنون واما شرط
كمال العقل لنفوذ الحكم لان الشرع انما يكلفهم اجمالا فى التصرف
فى امور انفسهم لتفاوت عقولهم فى الامور التى اولى بذلك اذا كان

السماع

قيد بذى

الطلب

السماع والرواية قبل البلوغ واما اذا كان السماع قبل البلوغ
والرواية بعده فينبغى قبول الصبى اذ لا خلل فى محل الكونه مميزا
ولا فى الرواية لكونه عاقلا فان قلت العبد تقبل روايته وان
لم تفوض امور اليه قلت ذلك لحق المولى لاستقصان فى
العقل والضبط وهو فى اللغة الاخذ بالحزم وفى اصطلاح
اهل الشرع ما ذكره المص وهو سماع الكلام كما يجئ سماعه
الكاف فى المثال وما بمعنى شئ وهو فى محل النصب على انه
مفعول مطلق والتقدير وهو سماع الكلام سماعا مثل سماع
شئ يجب ضبطه ورعايته ثم قوله بمعناه الذى اريد به لعموم
كاد وشرعيا كان يعلم ان فرضه القضاء فى قوله صلى لا يقضى
القاضى وهو غضبان لشغل القلب لانه اذا
لم يفهم معناه لم يكن سماعا حقيقا
بل سماع صوت صح

وانما يلزم ضبط الراوى
امره واخذه بالحزم
صحاح

Copyright © King Saud University